

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٢ لسنة ٢٠٠٣

بشأن الموافقة على المذكوريين المتبادلتين

بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان للمساهمة

في تنفيذ مشروع توريد معدات لشبكة الرصد البيئي الإقليمي (المرحلة الثانية)

الموقعتين في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٢/١٢/٢٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة (١٥١) من الدستور :

قرار:

(مادة وحيدة)

ووفق على المذكوريين المتبادلتين بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان للمساهمة في تنفيذ مشروع توريد معدات لشبكة الرصد البيئي الإقليمي (المرحلة الثانية) الموقعتين في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٢/١٢/٢٣ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ ذي الحجة سنة ١٤٢٣ هـ

(الموافق ٤ فبراير سنة ٢٠٠٣ م)

حسني مبارك

القاهرة في ٢٣ ديسمبر ٢٠٠٢

صاحبة السعادة

السيدة / فايزه أبو النجا

وزيرة الدولة للشئون الخارجية

جمهورية مصر العربية

أتشرف بأن أشير إلى المناقشات التي تمت مؤخراً بين ممثل حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادي الياباني المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١ - بغرض المساهمة في تنفيذ مشروع توريد معدات لشبكة الرصد البيئي الإقليمي (المراحل الثانية) (والمشار إليه فيما بعد بـ "المشروع") ، بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، تتيح حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية ، طبقاً للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، منحة تصل قيمتها إلى خمسين وثمانمائة وأربعين مليون ين (٥٤٨,٠٠٠,٠٠٠) ، (والمشار إليها فيما يلى بـ "المنحة") .

٢ - تناح المنحة للاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ بدء سريان الترتيبات الحالية و ٢٢ ديسمبر ٢٠٠٣ إلا إذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المعنية بالحكومتين على مد هذه الفترة .

٣- (١) تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء منتجات اليابان أو جمهورية مصر العربية وخدمات الرعايا اليابانيين أو المصريين المدرجة أدناه : (ويقصد بعبارة الرعايا عند استخدامها في الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التي يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون في حالة الرعايا اليابانيين ، والأشخاص المصريون الطبيعيون أو الاعتباريون في حالة الرعايا المصريين) .

- (أ) معدات لازمة لتنفيذ المشروع والخدمات الضرورية لتركيبها ،
- (ب) عربات لازمة لتنفيذ المشروع والخدمات الضرورية للحصول عليها ، و
- (ج) خدمات لازمة لنقل المنتجات المشار إليها في (أ) و (ب) أعلاه إلى موانئ في جمهورية مصر العربية وتلك الخاصة بالنقل الداخلي ، و
- (د) خدمات لازمة للاسترشاد في إدارة المعدات المشار إليها في (أ) .
- (٢) مع عدم الإخلال بما جاء في نص الفقرة الفرعية (١) أعلاه ، وعندما ترى الحكومتان ضرورة لذلك ، يمكن استخدام المنحة في شراء المنتجات من الأنواع المذكورة في (أ) و (ب) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من دول أخرى غير اليابان أو جمهورية مصر العربية ، وخدمات من الأنواع المذكورة في (أ) و (ب) و (ج) و (د) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من رعايا دول أخرى غير اليابان أو جمهورية مصر العربية .

٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها عقوداً باليمنياني مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها في الفقرة (٣) . وتقوم حكومة اليابان بإقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة .

٥ - (١) تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات باليمنياني لتفطير المستحقات المترتبة على حُكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها بمقتضى العقود التي تم إقرارها طبقاً لما نص عليه في الفقرة (٤) (والمشار إليها فيما يلى بـ " العقود التي تم إقرارها ") في حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية في أحد البنوك اليابانية الذي تحدده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها (ويشار إليه فيما بعد بـ " البنك ") .

(٢) تتم المدفوعات المشار إليها في الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم البنك بطلبات السداد إلى حُكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر من حُكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها .

(٣) أن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) أعلاه هو تلقى المدفوعات بالين الياباني من حكومة اليابان والقيام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف في العقود التي تم إقرارها . ويتم الاتفاق على التفاصيل الإجرائية الخاصة بدائنية و مدینونیة الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها .

٦ - (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات الازمة لـ :

(أ) ضمان التفريغ والإفراج الجمركي الفوري في موانئ التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلي للمنتجات المشتراء في نطاق المنحة ،

(ب) كفالة عدم تحمل الرعايا اليابانيين بأى رسوم جمركية وضرائب داخلية ورسوم مالية أخرى قد تفرض في جمهورية مصر العربية وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم إقرارها ،

(ج) منح الرعايا اليابانيين الذين قد يحتاج إلى خدماتهم التسهيلات التي تكون ضرورية لدخولهم وبقائهم في جمهورية مصر العربية لأداء عملهم ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم إقرارها طبقاً للقوانين والقواعد المعمول بها في جمهورية مصر العربية .

(د) ضمان أن تتم صيانة واستخدام المنتجات المشتراء في نطاق المنحة بكفاءة وفاعلية في تنفيذ المشروع ، و

(ه) تحمل كافة المصروفات الازمة لتنفيذ المشروع ، فيما عدا تلك التي تغطيها المنحة .

(٤) لا يعاد تصدير المنتجات المشتراء في نطاق المنحة من جمهورية مصر العربية .

٧ - تشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أي أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحالية .

وأشرف بأن أقترح أن تعتبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيداً للترتيبات السابقة بمشابهة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد إتمام الإجراءات القانونية اللاحقة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها نفس الموجبة ، وعند أى اختلاف فى التفسير يعتمد بالنص الإنجليزى .

وإننى لأنتهز هذه الفرصة لأقدم لسعادتكم التأكيد بعظيم تقديرى .

كا زويوشى أورابى

سفير فوق العادة و代办 عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية

صاحب السعادة

القاهرة في ٢٣ ديسمبر ٢٠٠٢

السيد / كازويوشى أورابى

سفير فوق العادة ومفوض عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية

أتشرف بالإهاطة بأننى قد تلقيت مذكرة سعادتكم المؤرخة اليوم والتى تنص على ما يلى :

أتشرف بأن أشير إلى المناقشات التى تمت مؤخراً بين ممثلى حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادى اليابانى المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١ - بغرض المساهمة فى تنفيذ مشروع توريد معدات لشبكة الرصد البيئى الإقليمى (المراحل الثانية) (والمشار إليه فيما بعد بـ "المشروع") ، بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، تتبع حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية ، طبقاً للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، منحة تصل قيمتها إلى خمسمائة وثمانية وأربعين مليون ين (٥٤٨,٠٠,٠٠) ، (والمشار إليها فيما يلى بـ "المنحة") .

٢ - تناح المنحة للاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ بدء سريان الترتيبات الحالية و ٢٢ ديسمبر ٢٠٠٣ إلا إذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المعنية بالحكومتين على مد هذه الفترة .

٣ - (١) تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء منتجات اليابان أو جمهورية مصر العربية وخدمات الرعايا اليابانيين أو المصريين المدرجة أدناه : (ويقصد بعبارة الرعايا عند استخدامها فى الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التى يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون فى حالة الرعايا اليابانيين ، والأشخاص المصريون الطبيعيون أو الاعتباريون فى حالة الرعايا المصريين) .

- (أ) معدات لازمة لتنفيذ المشروع والخدمات الضرورية لتركيبها ،
- (ب) عربات لازمة لتنفيذ المشروع والخدمات الضرورية للحصول عليها ، و
- (ج) خدمات لازمة لنقل المنتجات المشار إليها في (أ) و (ب) أعلاه إلى موانئ في جمهورية مصر العربية وتلك الخاصة بالنقل الداخلي ، و
- (د) خدمات لازمة للاسترشاد في إدارة المعدات المشار إليها في (أ) .
- (٢) مع عدم الإخلال بما جاء في نص الفقرة الفرعية (١) أعلاه ، وعندما ترى الحكومتان ضرورة لذلك ، يمكن استخدام المنحة في شراء المنتجات من الأنواع المذكورة في (أ) و (ب) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من دول أخرى غير اليابان أو جمهورية مصر العربية ، وخدمات من الأنواع المذكورة في (أ) و (ب) و (ج) و (د) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من رعايا دول أخرى غير اليابان أو جمهورية مصر العربية .
- ٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها عقوداً بين الياباني مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها في الفقرة (٣) . وتقوم حكومة اليابان بإقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة .
- ٥ - (١) تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات بين الياباني لتفطية المستحقات المترتبة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها بمقتضى العقود التي تم إقرارها طبقاً لما نص عليه في الفقرة (٤) (والمشار إليها فيما يلى بـ " العقود التي تم إقرارها ") في حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية في أحد البنوك اليابانية الذي تحده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها (ويشار إليه فيما بعد بـ " البنك ") .
- (٢) تتم المدفوعات المشار إليها في الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم البنك بطلبات السداد إلى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها .

(٣) أن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) أعلاه هو تلقى المدفوعات بالين الياباني من حكومة اليابان والقيام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف في العقود التي تم إقرارها . ويتم الاتفاق على التفاصيل الإجرائية الخاصة بدائنية ومديونية الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها .

٦ - (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات الازمة لـ :

(أ) ضمان التفريغ والإفراج الجمركي الفوري في موانئ التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلي للمشتقات المشتراء في نطاق المنحة ،

(ب) كفالة عدم تحمل الرعايا اليابانيين بأى رسوم جمركية وضرائب داخلية ورسوم مالية أخرى قد تفرض في جمهورية مصر العربية وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم إقرارها ،

(ج) منع الرعايا اليابانيين الذين قد يحتاج إلى خدماتهم التسهيلات التي تكون ضرورية لدخولهم ويقائهم في جمهورية مصر العربية لأداء عملهم ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم إقرارها طبقاً للقوانين والقواعد المعمول بها في جمهورية مصر العربية .

(د) ضمان أن تتم صيانة واستخدام المنتجات المشتراء في نطاق المنحة بكفاءة وفاعلية في تنفيذ المشروع ، و

(ه) تحمل كافة المصاريف الازمة لتنفيذ المشروع ، فيما عدا تلك التي تغطيها المنحة .

(٤) لا يعاد تصدير المنتجات المشتراء في نطاق المنحة من جمهورية مصر العربية .

٧ - تشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أي أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحالية .

وأشرف بأن أقترح أن تعتبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيداً للترتيبات السابقة بمشابهة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد إقامة الإجراءات القانونية اللاحمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

كما أشرف بأن أؤكد بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية الترتيبات السابقة وأوافق على أن مذكرة سعادتكم وهذه المذكرة تعتبران بمشابهة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد إقامة الإجراءات القانونية اللاحمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات العربية واليابانية والإنجليزية ولكل منها نفس الموجبة ، وعند أى اختلاف فى التفسير يعتمد بالنص الإنجليزى .

وإننى لأنتهز هذه الفرصة لأقدم لسعادتكم التأكيد بعظمى تقديري .

فائزه أبو النجا

وزيرة الدولة للشئون الخارجية

جمهورية مصر العربية

قرار وزير الخارجية

رقم ٥ لسنة ٢٠٠٣

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٣٢ الصادر بتاريخ ٢٠٠٣/٢/٤
 بشأن الموافقة على المذكortين المتداولتين بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان
 للمساهمة في تنفيذ مشروع توريد معدات لشبكة الرصد البيئي الإقليمي (المراحله الثانية)
 الموقعتين في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٢/١٢/٢٣ :
 وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠٠٣/٢/٤ :

قرار:

(مادة وحيدة)

نشر في الجريدة الرسمية المذكورة المتداولتان بين حكومتي جمهورية مصر العربية
 واليابان للمساهمة في تنفيذ مشروع توريد معدات لشبكة الرصد البيئي الإقليمي
 (المراحله الثانية) الموقعتان في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٢/١٢/٢٣

ويعمل بهما اعتباراً من ٢٠٠٣/٢/١٧

صدر بتاريخ ٢٠٠٣/٢/١٩

وزير الخارجية

أحمد ماهر السيد